

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٦٩ لسنة ١٩٦٠

بيانقىد السيدن الدكتور محمد سعيد الراوى والمهندس الزراعى
محمد كامل بلعى إلى موسكو

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - يوفد السيدان الدكتور محمد سعيد الراوى والمهندس الزراعى
محمد كامل بلعى إلى موسكو لمدة أسبوعين لمناقشة مندوبي الجانب الشيلى
بخصوص المواضيع المطلقة الخاصة بمصانع بسترة الألبان .

مادة ٢ - على وزير الصناعة المركزى تنفيذ هذا القرار ،
صدر براسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٢٨٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٧١ لسنة ١٩٦٠

بيانقىد مدير محطة التجارب والبحوث بتقنيش قنطر الدلتا
إلى الخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤ لسنة ١٩٥٨ بإصدار لائحة بدل السفر
ومصاريف الانتقال ،

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد المهندس محمد جمال الدين مصطفى مديرالأعمال
من الدرجة الثانية ومدير محطة التجارب والبحوث بتقنيش قنطر الدلتا
بالسفر لزيارة معمل البرتقال للأبحاث الإيدروليكية واختبار التربة والماء
- والمعلم الإيدروليكي بدلتى بهولندا لمدة ستة أسابيع ، على أن تحصل
وزارة الأشغال بالإقليم المصرى التكاليف المطلوبة بهذه الزيارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٢٨٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يوفد السيد الوائد عبد الوهاب شعبان قاقيشو ، مساعد
نائب المدير العام بالإقليم الشمالي والسيد محمد سعد الدين حرب ، رئيس
قسم التقرير اليومى والشهرى بالإقليم الجنوبي لحضور الدورة الثالثة للجنة
الملاح التابعة للهيئة العالمية للأرصاد الجوية فى مدينة لندن فى المدة من

١ - ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٢٨٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٦٨ لسنة ١٩٦٠

بيانقىد الدكتور عبد الفتاح فهمى محمد مدير الأعمال بالتفتيش
العام للدراسات والبحوث الفنية إلى الخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٩ (١) من لائحة بدل السفر ومصاريف
الانتقال الصادرة بالقرار الجمهورى رقم ٤ لسنة ١٩٥٨ والمعدلة بالقرار
الجمهورى رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد المهندس الدكتور عبد الفتاح فهمى محمد مدير
الأعمال من الدرجة الثانية بالتفتيش العام للدراسات والبحوث الفنية
بالسفر بمهمة مصلحية لمدة شهرين إلى إسبانيا الفريرية وإنجلترا لزيارة معامل
أبحاث التربة الحديثة والمصانع المتخصصة في صناعة الأجهزة المختلفة بهما
وذلك لاختيار الأجهزة اللازمة لعمل اختبار التربة الذى أنشئه حديثا
بتقنيش عام الدراسات والبحوث الفنية وعمل الاختبارات اللازمة لها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٢٨٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر